

الأداء الصحفي الرياضي بالجرائد الرياضية الجزائرية في ظل القانون 05/12 المتعلق بالإعلام

The performance of sport journalist in Algerian sport newspapers under the media law 12/05

طبيي عمار*

جامعة إبراهيم سلطان شبيوط - الجزائر 3

taibi.ammar@univ-alger3.dz

تاريخ القبول: 07./05../2022

تاريخ الاستلام: 06./11../2021

الملخص:

تسعى الدراسة التي بين أيدينا إلى دراسة أداء الصحفيين الرياضيين بناء على التغيرات التي طرأت على قانون الإعلام 05/12، الذي خرج بصيغته النهائية بالدراسة والتحليل، لمحاولة الكشف عن كل ما من شأنه التأثير على مستوى الأداء الصحفي الرياضي، على اعتبار أن هذا الأخير - الإعلام الرياضي - جزء من الإعلام العام، وبالتالي فإن كل ما يتعلق بالإعلام العام يخص الإعلام الرياضي.

توصل الباحث في ختامها إلى نتيجة مفادها أن الأداء الصحفي الرياضي يتطلب جوانب عدة لتحسينه ورفع من مستواه فبالإضافة للموهبة والتكوين لا بد من هامش حرية أوسع، مع ظروف اقتصادية واجتماعية أحسن، وشعور بالمسؤولية والتزام بالأخلاق، ولا ينبغي التوقف عند هذا الحد بل يجب السعي والدراسة في السبل التي تطور وتنظم الأداء وترقى بمستوى الممارسة إلى الأحسن.

كلمات مفتاحية: الأداء الصحفي الرياضي، الجرائد الرياضية، قانون 05/12 المتعلق بالإعلام.

Abstract:

We are trying to study the performance of sports journalists based on the changes that occurred in the media law 12/05, which came out in its final form with study and analysis, to try to reveal what affects the level of sports journalist performance, given that sports media is part of the public media, and therefore everything related to Public media is concerned with sports media.

Finally, the researcher concluded that sports journalistic performance requires several aspects to improve it and raise its level. In addition to talent and training, a bader margin of freedom is important to required, with better economic and social condition. And we should not stop at this point, we must work on developing and regulating this performance and improving the level of practice.

Keywords: sports journalistic performance, sports newspapers, Law 12/05 related to the media.

1- مقدمة:

ترتب على نشوء المجتمعات البشرية وتطورها تشعب العلاقات بين افراد المجتمع الواحد وتعددتها أو بين أفرادها وأفراد مجتمعات أخرى، سواء كانت هذه العلاقات اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو ثقافية... الخ، وكلها علاقات إنسانية متعددة متشعبة لا يمكن أن تترك دون تنظيم أو ضبط، حتى لا يمارسها كل فرد طبقا لرغبته ووفقا لأهوائه. ومن هنا كان لابد للمجتمع من نظام يحكم نشاط الأفراد وما ينتج عنه من علاقات.

وباعتبار أن الإعلام يحمل عناصر أساسية للاتصال فإن بيئته الطبيعية هو مجتمع يوجه إليه رسائله باعتماد وسائل إعلامية يستخدمها في إطار مجاله الاجتماعي لتسهيل أغراض المجتمع البشري من ناحية وتحقيق الهدف الإنساني من ناحية أخرى، فهو جزء من حياة الإنسان يتغير كلما تغيرت بيئته، وكلما تغير من حوله ممن يتعامل معهم، والواقع أن الإنسان دائم الاتصال مع الأفراد الذين يعيشون ويعملون معه في المجتمع للتعليم والإفادة، وتحقيق الفهم والتأثير وما إلى ذلك من أهداف يرمي إليها الأفراد في أحاديثهم ومناقشاتهم. وباعتبار النظر إلى الإعلام انه نظام اجتماعي فان له دور وظيفي في المجتمع الذي تتواجد فيه عندما تقدم له الأخبار اليومية عن مختلف الأحداث، ونشر القيم وتفسير الكثير من الحقائق، وبالتالي تزويد الناس بالمعلومات والأخبار قصد معاونتهم على تكوين رأي عام إزاء قضية من القضايا، فهو يخاطب العقل والغريزة سواء بنقل صورة الشيء أو إنشاء هذه الصورة كما يقول بذلك والتر ليبمان Walter Lippman وبالتالي فانه يعبر عنه.

انطلاقا من كل ما سبق كان لزاما اعتبار الممارسة الإعلامية شأنها شأن مختلف الأنشطة الحياتية تحتاج إلى ضوابط تشريعية تنظمها حتى لا تكون مدعاة إلى انتهاك الحرمات الخاصة للمواطنين. ولما كان الإعلام وليد مجتمعه فان نظامه سيتشكل وفقا للظروف السياسية والاجتماعية لهذا المجتمع، لذلك أولت مختلف الدول والتنظيمات له أهمية خاصة، وإدراكا منها لذلك بدأت بصياغة مختلف اللوائح والقوانين التنظيمية بهدف تحديد القواعد والمبادئ التي تحكم ممارسة الإعلام بصفة عامة. والجزائر إحدى هذه الدول فقد عرفت سلسلة من الأوامر تسعى إلى تنظيم الإعلام مع بقائها متمسكة بقانون فرنسا لسنة 1881، دون تطبيقه كليا، وذلك دون العمل بالمواد التي تتعارض وقيم الدولة الجزائرية المستقلة، إلى أن صدر أول قانون للإعلام بتاريخ 6 فبراير 1982 في تاريخ الجزائر المستقلة (تواقي، الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر، 2009، الصفحات 22-23).

وفي خضم التغيرات التي عرفت بها البلاد، أثناء أحداث أكتوبر 1988، بدأ الحديث يتنامى حول قضايا حرية الإعلام والتعبير، وحول دور وسائله في ترسيخ وتركيز الديمقراطية ودخول عهد التعددية السياسية وأيضا حول مهنة الإعلام، وعندما وضع الدستور، وضع مباشرة بعده قانون رقم 89-11 الذي يسمح للأحزاب السياسية بإصدار الصحف الخاصة بها، الشيء الذي جعل القانون رقم 82-01 غير ذي جدوى ولا معنى. فالوضع القائم يحتم على المشرع تنظيم مجال الإعلام بما يتماشى ومقتضيات الدستور، ومع واقع الظروف السياسية، ما يفرض عليه أن يأخذ بعين الاعتبار تعددية الرأي والفكر والإعلام، فالحقل الإعلامي صار متعددًا.

جاء قانون 1990 مجيباً على مختلف هذه التساؤلات، فألى جانب تأكيده على إمكانية الجمعيات ذات الطابع السياسي على إصدار الصحف وامتلاكها، فإنه أكد على أن الدولة ستحتفظ بموجبه على احتكار التلفزيون- والتوزيع السينماتوغرافي وكذلك استيراد وتوزيع الصحف الأجنبية، كما أن أهم شيء في هذا القانون هو تأكيده على أن كل نشرة جديدة ينبغي إجبارياً أن تنشر باللغة العربية. ومع ذلك إن كان لهذه المبادئ صلاحية دائمة فإن الأحداث المختلفة التي ميزت أكثر من عشرين تطوّر خلالها المجتمع الجزائري وكذا العالم، جعلت من الضروري تكيف هذا القانون مع الاحتياجات الجديدة الناجمة بالتحديد عن هذا التطورات. وهو ما تجلّى في قانون الإعلام الأخير 05/12، الصادر بتاريخ 12 يناير 2012.

من هذا المنطلق كان تناولنا لهذا الموضوع، الذي يدور حول مدى تحقيق بنود قانون الإعلام الجديد ما يصبوا إليه الصحفيين والعاملين في الحقل الإعلامي من تنظيم وتحسين الأداء الصحفي بصفة عامة والذي منه الرياضي، وبناء على ما سبق يمكن صياغة تساؤلات الدراسة وفق الآتي: ما مدى مساهمة قانون الإعلام الجديد 05/12 في تنظيم وتحسين الأداء الصحفي الرياضي بحسب وجهة نظر الصحفيين، وأثر ذلك على مستوى الأداء لديهم؟

ويندرج تحته جملة من التساؤلات الفرعية:

➤ ما طبيعة وحدود الحرية المهنية في أداء الصحفيين الرياضيين أثناء تغطيتهم للأحداث والقضايا الرياضية في ظل قانون الإعلام 05/12؟

➤ ما طبيعة علاقة الصحفي الرياضي مع المصادر في تقديم المعلومات المتصلة بدوائرها؟

➤ ما مدى تحقيق بنود قانون الإعلام 05/12 ما يصبو إليه الصحفيين الرياضيين من ناحية الرواتب والحوافز المادية وكذا عدم وجود الاستقرار الوظيفي؟

➤ هل تساهم ضوابط وأخلاقيات المهنة في قانون الإعلام 05/12 في تحسين وترقية الأداء الصحفي الرياضي؟

2- فرضيات الدراسة:

1-2/ الفرضية العامة:

يساهم قانون الإعلام الجديد في تنظيم وتحسين العمل الصحفي الرياضي وفق ما تقتضيه المهنة مما ينعكس ذلك إيجاباً تحسين مستوى الأداء لدى الصحفيين الرياضيين.

2-2/ الفرضيات الفرعية:

➤ يعمل قانون الإعلام 05/12 على ضبط النشاط الإعلامي بطريقة تسمح ببلوغ مستوى التوازن بين الواجبات والحقوق لمختلف المتعاملين في النشاط الصحفي.

➤ المصادر تعتبر بصفة القانون مكلفة بتقديم المعلومات المتصلة بدوائرها للصحفي الرياضي انسجاماً مع حق الناس في الوصول إلى المعلومات.

➤ يحمي قانون الإعلام الجديد 05/12 الصحفيين من حيث الرواتب والحوافز المادية وكذا عدم وجود الاستقرار الوظيفي.

➤ تساهم ضوابط وأخلاقيات المهنة في قانون الإعلام 05/12 في تحسين وترقية الأداء الصحفي الرياضي، والتأكيد على أهمية هذه الضوابط الأخلاقية والقيمية في الرسالة الإعلامية.

3- أهمية وأهداف الدراسة:

- 1- تحليل بيئة الصحافة الرياضية والمتغيرات المحيطة بها.
 - 2- التعرف على تصور الصحفيين الرياضيين لمفهوم الرقابة على الصحف.
 - 3- معرفة مدى التطبيق العملي لمعايير السلوك المهني وأخلاقيات مهنة الصحافة الرياضية.
 - 4- معرفة المشكلات التي قد يتعرض لها الصحفي الرياضي أثناء أدائه.
 - 5- معرفة مدى الرضا الوظيفي ومستوى الأداء في مجال الممارسة الصحفية الرياضية.
 - 6- مدى تأثير التشريعات المتصلة بالعمل الصحفي على الممارسة الصحفية الرياضيين ومدى إلمام الصحفيين الرياضيين بهذه التشريعات.
 - 7- معرفة مدى تأثير العلاقة ما بين الصحفي الرياضي ومصادر الأخبار على الأداء الصحفي الرياضي.
 - 8- رصد دور الإعلاميين في تعزيز حرية الإعلام وتطوير الأداء المهني والارتقاء به.
- ### 4- تحديد المفاهيم والمصطلحات الواردة في الدراسة:

4-1- الأداء الصحفي:

الأداء لغة: الأداء لغويا مصطلح مستمد من الكلمة الانجليزية "To Perform" والذي اشتق بدوره من الفرنسية القديمة "Performer" والذي يعني تنفيذ مهمة أو تأدية عمل. (Aguinis، 2018، صفحة ص 22)

اصطلاحا: المنتج النهائي للوسيلة الإعلامية. وهو أيضا مخرجات العملية الصحفية ممثلا في النص الصحفي الذي يعتبر نظاما هاما، تتكون ملامحه وخصائصه نتيجة تفاعل عوامل أو نظم داخلية وخارجية عديدة تتدخل في تكوينه منها الإدارة الصحفية والتنظيم (القوانين) (أحمد، د.ت، صفحة 33).

ونعني به العمل والممارسة الصحفية في المجال الرياضي.

4-2- الجرائد الرياضية:

لغة: بأنها مهنة يقوم بها معنيون اختصاصيون بمجالها. وهي محددة بجمع الأخبار والآراء ونشرها. وأن الذي يمتثلها أو يقوم بأعمالها هو صحفي (مذكور، 2005، صفحة 22).

اصطلاحا: الجريدة هي وسيلة إعلام مكتوب، تصدر باسم واحد وبصفة دورية، على مساحات من الورق المطبوع بطريقة آلية، لنقل الرسائل الاتصالية من القائم بالاتصال المرسل إلى أعداد كبيرة المنتشرة من الأفراد (الحמיד، 2005، صفحة 48).

نعني بها وسيلة من وسائل الإعلام والاتصال الجماهير تتميز بكونها دورية مطبوعة تصدر من عدة نسخ إلا أن كلا له هويته الخاصة التي تميزه عن غيره من وسائل الإعلام تظهر بشكل منتظم في مواعيد ثابتة متقاربة أو متباعدة، تتناول مواضيع رياضية، تندرج تحت ما يعرف بالإعلام المتخصص، التي تخصصت في المجال الرياضي.

4-3- قانون الإعلام:

لغة: القانون كلمة يونانية الأصل ، تلفظ كما هي kanun وانتقلت من اليونانية إلى اللغات الأخرى وهي تعني العصا المستقيمة ، فانتقلت إلى الفارسية بنفس اللفظ (كانون) بمعنى أصل كل شيء وقياسه ، ثم عربت عن الفارسية بمعنى الأصل ، ودرج استخدامها بمعنى أصل الشيء الذي يسير عليه ، أو المنهج الذي يسير بحسبه ، أو النظام الذي على أساسه تنتظم مفردات الشيء ، وتكون متكررة على وتيرة واحدة بحيث تصبح خاضعة لنظام ثابت (الباقي، 1965، صفحة 07).

وكلمة قانون يرجع أصلها إلى كلمة kanon في اللغة اللاتينية والتي تعني القاعدة أو التنظيم، وفي اللغة اليونانية Kanoun ومعناها القاعدة أو المبدأ (القاضي، 2005، صفحة 90).

اصطلاحاً: مجموعة من القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية في المجتمع بأحكام ملزمة تقيم النظام وتحقق الاستقرار من خلال إقامة التوازن بين مصالح الأفراد بما يتضمنه من حقوق وواجبات. (محمد حسن، 2010، صفحة ص 08) ونعني به مجموعة معينة من القواعد التي وضعتها السلطة التشريعية لتنظيم ممارسة مهنة الصحافة.

5- الدراسات السابقة:

تحتم قواعد وأصول الدراسة العلمي ضرورة أن يتعرف الباحث على الدراسات السابقة التي تتصل بدراسته بطريق مباشر أو غير مباشر، نظراً لأهمية ما تحمله هذه الدراسات في طياتها من معلومات وأساليب وأدوات ومناهج تنير له الطريق وتساهم مساهمة فعالة في توجيهه إلى أن يبدأ من حيث انتهى الآخرون عنده.

والبحوث التي تناولت موضوع الدراسة مباشرة -الأداء الإعلامي في ظل قانون الإعلام- كانت شحيحة نوعاً ما، ولكن هناك عدداً من الدراسات التي لها صلة غير مباشرة، ومن بينها الآتي:

أولاً/ الدراسات العربية:

1- دراسة الباحث أحمد بن محمد جميعة بعنوان: الممارسة المهنية الصحفية والعوامل المؤثرة فيها، التي حاول الباحث من خلالها وصف واقع الممارسة المهنية على مستوى المملكة العربية السعودية وفق أسس علمية إلى جانب تحديد العوامل المؤثرة على واقع هذه الممارسة من منظور تكاملي، يجمع بين العوامل المهنية وغير مهنية، وذلك بالإجابة عن التساؤل الآتي: ما واقع الممارسة المهنية في الصحف السعودية؟ وما العوامل المؤثرة فيها؟ اعتمد في هاته الدراسة على المنهج الكيفي الذي يستهدف وصف الواقع كما هو دون استخدام الإجراءات الإحصائية، وكذا أدوات الملاحظة بالمشاركة والمقابلة المقننة وتحليل الوثائق، وقد قسم الباحث مجتمعه دراساته الثلاثة أقسام شملت الصحف السعودية والصحفيين وقيادات العمل في الصحف السعودية، توصل في ختام دراسته إلى وجود تفاوت في طبيعة الممارسة المهنية للصحفيين. (الجميعة، 2010)

2- دراسة الباحث: سحر محمد وهي بعنوان ملامح الممارسة الإعلامية للقائم بالاتصال في الصحافة المصرية، بحيث ذكر الباحث أن مشكلة دراسته تمحورت حول الربط بين الجوانب النظرية وجوانب الممارسة العملية للقائم بالاتصال في الحقل الصحفي، باستخدام منهج المسح الميداني، وهو نفس الشأن بالنسبة للدراسة الحالية بحيث تحاول معرفة مدى ربط الصحفي الرياضي لما بين ما تلقاه في تكوين النظري وممارسته الميدانية، مع قياس درجة الصعوبة في ذلك. (سحر محمد، 1996)

3- دراسة الباحث عبد الله زلطة بعنوان: القائم بالاتصال في الصحافة المصرية، هدفت الدراسة إلى الوقوف على إعداد، تأهيل وتدريب القائم بالاتصال، وتأثير التقدم التكنولوجي و الانتماء الحزبي على الممارسة الإخبارية، استخدم في دراسته هذه منهج المسح بالعينة وكذلك المنهج المقارن للمقارنة ما بين الصحف الحزبية والصحف القومية، اعتمد في جمعه البيانات من عينة الدراسة على الاستبيان أو الاستقصاء، توصل إلى جملة من النتائج أهمها ضرورة إتاحة الفرصة لطلاب الصحافة والإعلام التدريب العملي وكذا الاهتمام بوضع معايير موضوعية في اختيار الصحفيين الجدد وكذا الفصل التام بين العمل الإعلاني والعمل الإخباري، وفي ما يتعلق بعلاقة الصحفي بمصادره قال بضرورة الاهتمام بأجهزة العلاقات العامة بالوزارات والمؤسسات الحكومية، وتحويلها إلى مراكز إعلامية متطورة لإمداد الصحفيين بالبيانات والأخبار مع إعادة النظر في تشكيل واختصاصات المجلس الإعلامي الأعلى، وإلقاء الضوء على العلاقة بين القائم بالاتصال والصحفيين مع مصادر الإخبار، كلها عوامل تؤثر في مستوى الأداء الصحفي يريد الباحث في دراسته الحالية الكشف عنها. (عبد الله، 2008)

4- دراسة الباحث يعقوب عبد الحليم موسى: حرية التعبير الصحفي في ظل الأنظمة السياسية العربية، دراسة تحليلية مقارنة للصحف والقوانين السودانية والأردنية، بحيث تنطلق مشكلة الدراسة من قياس مدى التباين في حرية التعبير الصحفي بين دولتين مختلفتين من حيث التنظيم السياسي، الأولى ذات نظام جمهوري والأخرى ذات نظام ملكي، يريد الباحث من خلالها أن يتوصل إلى قياس مدى التباين في حرية التعبير الصحفي في ظل هذين النظامين السياسيين المختلفين الذي شهد كل منهم فترة تعددية وأخرى عسكرية، حتى يتحقق من رأي الباحث الأمريكي ويليام روي، بأن أقرب النظريات التي تحكم الواقع الإعلامي العربي هي النظرية الاستبدادية. اعتمد في دراسته على تحليل المحتوى كأداة بحث رئيسية وكذا أداتي الملاحظة والمقابلة على عينة من الصحف والصحفيين العاملين بها. توصل في ختام دراسته إلى جملة من النتائج أهمها انه في ظل النظام الجديد في السودان تدرجت حرية التعبير الجديدة من خلال صدور العديد من قوانين الصحافة والمطبوعات وظهرت بعض الممارسات الصحفية التي أدت إلى إيقاف بعض الصحف ومسائلة شقها الآخر، وبالتالي مزيدا من التضييق. ونجد انه في الأردن ذات النظام الملكي قد شهدت تحولا ديمقراطيا وصدور العديد من الصحف الحزبية والمستقلة، غير أن ذلك لم يمنع التقييد الذي واجهته الصحافة والتي أقعدتها عن دورها. (يعقوب ، 2003)

5- دراسة عبد المجيد العزام- هاديا خزنة كاتي، بعنوان اتجاهات الأردنيين نحو الأداء الإعلامي دراسة استطلاعية، بهدف الكشف عن اتجاهات الأردنيين نحو أداء وسائل الإعلام الأردنية اتجاه عدد من الموضوعات والقضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية، والكشف عن العلاقة بين هذه الاتجاهات وبين الخصائص الديموغرافية لأفراد عينة الجمهور العام. وكون الدراسة استطلاعية، استخدم المنهج الوصفي التحليلي، وبعض الأدوات الإحصائية والعمليات الحسابية مثل: النسب المئوية والتكرارات ومتوسط الاتجاهات

والتباين الأحادي، وأجريت الدراسة على المستوى الوطني، وشملت عينة طبقية عشوائية ممثلة لفئات المجتمع الأردني كافة، فضلاً عن عينة عرضية من جمهور النخبة وذلك بهدف المقارنة. توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن الرضا العام لأفراد العينة عن أداء وسائل الإعلام الأردنية كان سلبياً، على الرغم من وجود اتجاهات إيجابية نحو أداء وسائل الإعلام الأردنية بخصوص عدد من الموضوعات، إضافة إلى ضعف الدور الرقابي وغيابه أحياناً لوسائل الإعلام على أعمال الحكومة والبرلمان، وهيمتها على وسائل الإعلام الأردنية، وفرضها بعض القيود على حرية وسائل الإعلام في ممارسة نشاطاتها المختلفة. وكخلاصة للنتائج المتوصل إليها هناك عدد من التوصيات من أهمها: ضرورة اعتماد وسائل الإعلام الأردنية الموضوعية في تناولها للقضايا والمشكلات المختلفة، ورفع مستوى مصداقيتها في نشرها للأخبار ومتابعتها للأحداث، مع ضرورة رفع سقف الحريات الإعلامية كي تستطيع وسائل الإعلام القيام بدورها الرقابي على المؤسسات الرسمية وغير الرسمية على أكمل وجه، ولتسهم بفاعلية في عمليات التنمية الشاملة في الأردن. (هاديا خزنة و عبد المجيد، 2010، صفحة 645)

6- دراسة لبنى عبد الله العلويين التي بعنوان: تكنولوجيا الاتصال وعلاقتها بأداء المؤسسات الإعلامية - مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية أمودجاء، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تكنولوجيا الاتصال وعلاقتها بأداء المؤسسات الإعلامية، ودراسة الفروق بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة حول مدى استخدام تكنولوجيا الاتصال وأداء مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية وفقاً للخصائص الديموغرافية المتمثلة في العمر، المؤهل العلمي، الخبرة، والمركز الوظيفي، وكذلك قياس أثر تكنولوجيا الاتصال على أنشطة وأداء مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية، متمثلاً بمجالات التخطيط، التنظيم، المتابعة، التقويم، واتخاذ القرارات، إضافة إلى الموارد البشرية والإنتاجية وكذا كفاءة الأداء. بحيث شمل مجتمع الدراسة جميع العاملين في مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية خلال سنة 2008 والبالغ عددهم 1401 موظفاً وموظفة، ولجأت الباحثة إلى اختيار عينة بلغت 350 موظفاً وموظفة، اختيرت بطريق طبقية عشوائية.

ولتحقيق أهداف الدراسة، قامت الباحثة بإعداد استمارة استبيان اشتملت 60 فقرةً بصيغتها النهائية. وبناء على النتائج المتحصل عليها، توصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات كان أهمها: العمل على رفد المؤسسات الإعلامية الأردنية بالكوادر البشرية المؤهلة والقادرة على استخدام تكنولوجيا الاتصال وزيادة الوعي لدى العاملين عن مفهوم تكنولوجيا الاتصال لما لهذه التقنية من أثر فاعل على أداء المؤسسات الإعلامية الأردنية. وضرورة اهتمام إدارات المؤسسات الإعلامية بالتنبؤ بالآزمات قبل حدوثها، نظراً لحصولها على المرتبة السابعة والأخيرة على سلم تقدير أفراد عينة الدراسة في مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني. (لبنى عبدالله، 2009)

ثانياً/الدراسات الأجنبية:

1- دراسة الباحث الأمريكي ويليامروو، بعنوان: أوضاع الصحافة في العالم العربي، بحيث ناقش الباحث كثافة وسائل الإعلام في الوطن العربي. والظروف المؤثرة عليها، ودور ووظيفة الإعلان والتسليّة، كما تطرق إلى أهم المجالات التي تصدر. ونجد في دراسته انه توصل إلى أن الصحافة العربية يغلب عليها الطابع التعبوي باعتبار أنها تمثل السواد الأعظم من الصحف العربية، والتي تندرج تحت مظلتها صحف الأنظمة العسكرية، كما عرج على الظروف السياسية التي تكتنف العالم العربي وتباينها بين ملكية وعسكرية وجمهورية تعددية، ومدى تأثيرها في هذا التوجه الصحفي، ناهيك عن ذلك النوع من الصحافة الموالية التي توالي النظام الحاكم. خلص في ختام دراسته التحليلية إلى القول بأن أقرب النظريات التي تمثل الصحافة في العالم العربي هي النظرية الاستبدادية، وهي نتيجة توصل إليها بحسبه رغم تصنيفه الصحافة العربية إلى أنواع عدة. (ويليام أ، د.ت)

2- دراسة ساندرا كوليفرا بعنوان دراسة مقارنة لحرية الصحافة في الديمقراطيات الأوروبية وغير الأوروبية بحيث حللت قوانين الصحافة في 11 دولة هي: استراليا، النمسا، كندا، فرنسا، ألمانيا، هولندا، النرويج، اسبانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك بالاعتماد على المنهج المقارن وكذا تحليل المحتوى، توصلت إلى:

أولاً: لا تفرض أي من البلدان قيوداً على تصدير المطبوعات عدا كل من فرنسا وألمانيا وحدهما من البلدان محل الدراسة بفرض بعض القيود على استيراد المطبوعات تتعلق بمحتواها.

ثانياً: لا تطلب أي دولة من الدول محل الدراسة أي شكل من أشكال الموافقة الحكومية على إصدار دورية أو صحيفة.

ثالثاً: لم يحدث وان سجن صحفي في البلدان محل الدراسة بتهمة التشهير بالحكومة أو الإضرار الموجه لها ما لم يكن هناك تهديد حقيقي للنظام العام.

رابعاً: أن جل الدول محل الدراسة عدا بريطانيا تعترف بحق الوصول إلى مصادر المعلومات التي تحوزها الحكومة ماعدا الحالات التي يحددها كشفها بإهدار عدة قيم.

خامساً: تعترف كل البلدان محل الدراسة عدا بريطانيا والنرويج بحق الصحفيين بحماية سرية مصادر معلوماتهم. (ساندرا , 1993)

3- دراسة فوكس voakes بعنوان: المسؤولية الأخلاقية والقانونية للصحفيين في غرفة الأخبار، ومدى قدرتهم على تحقيق التوازن ما بين الاعتبارات الأخلاقية والقانونية أثناء العمل الصحفي، وقد اعتمد الباحث على الاستبيان لعينة مكونة من 136 صحفياً والمقابلة المقننة لعينة مكونة من 22 صحفياً آخر. ثم خلصت الدراسة إلى أن هناك ثلاثة نماذج تحكم العلاقة ما بين القانون الأخلاقي والعمل الصحفي تتمثل في: نموذج الانعزال الذي يعطي الأولوية للقانون، ونموذج التوافق الذي يستبعد التناقض بين القانون والأخلاق، ونموذج المسؤولية الذي يوازن ما بين القانون والأخلاقيات، بحيث أظهرت الدراسة تأييد 60 بالمائة من الباحثين لنموذج الانعزال والتوافق، في حين دافع 40 بالمائة عن نموذج المسؤولية الذي يشير إلى تأثير متغيرات أخرى بجانب القانون والأخلاقيات وهي أخلاق المهنة والسياسة التحريرية والجمهور والمصادر وزملاء المهنة والمعلنون. (Voakes , 2000, pp. 29-42)

ثالثاً/الدراسات الجزائرية:

1- دراسة الباحث حسين بن شيخ أث ملويا، التي بعنوان رسالة في جنح الصحافة -دراسة فقهية قانونية وقضائية مقارنة- التي صدرت سنة 2012، بالجزائر، والتي تتناول بالدراسة جنح الصحافة التي هي محل تنصيب في قانون الإعلام الصادر بتاريخ 03 ابريل 1990، وكذا قانون العقوبات المعدل والمتمم الذي تناول مختلف الإهانات وكذا القذف والسب الصادر عن وسائل الإعلام المختلفة سواء كانت مكتوبة أم مسموعة أم مرئية، وسواء كانت الكتابة ورقية أو الكترونية، كما درسها طبقاً لقانون الإعلام الجديد وهو القانون العضوي 05/12 الصادر بتاريخ 12 يناير 2012، وذلك بالاعتماد على المنهج المقارن ما بين مختلف التشريعات الإعلامية الصادرة في الجزائر وكذا بعض الدول الأجنبية على غرار فرنسا. والتطرق إلى بعض موثائق الشرف الصادرة عن مختلف الهيئات الدولية كالذي صدر عن جامعة الدول العربية. **توصل** في ختام بحثه إلى ضرورة تدعيم حرية الإعلام في إطار المسار الديمقراطي وتغليب الحق في الإعلام والمعرفة، والقول بحرية

الصحافة لا يشكل تعارضا مع القول بمسؤوليتها، لأن هذه المسؤولية لا تتعلق بحرية الصحافة بل بالتجاوز في التعسف في استعمال هذه الحرية وحسنا فعل المشرع الجزائري في قانون الإعلام الجديد في استبعاد عقوبة الحبس للصحفي. (الحسين بن الشيخ، 2012)

2- دراسة الباحث محمد قيراط بعنوان: حرية الصحافة في الجزائر في ظل التعددية السياسية في الجزائر، بحث تناول صاحب هذه الدراسة الإشكالية النابعة من علاقة وسائل الإعلام بالسلطة السياسية في الجزائر، وممارسات السلطة اتجاهها ومحاولتها السيطرة عليها. وقد ركز الباحث في معالجة إشكالية هذه الدراسة على محاولة شرح وتوضيح مختلف الضغوطات والصعوبات التي عرفها قطاع الإعلام في الجزائر من 1962 إلى غاية 1988. ولتحقيق هدفه استخدم الباحث استمارة ضمت 89 سؤالاً وجهه إلى 75 صحافياً خلال السداسي الأول من سنة 1986، وإضافة إلى الاستمارة اعتمد الباحث على ملاحظاته الشخصية واتصالاته مع مسؤولي أجهزة إعلامية ووزير الإعلام السابق -آنذاك- مما سمح له - حسب رأيه - بتحليل الضغوطات والصعوبات التي عرقلت - خلال ثلاث عشرات تقريباً - ظهور حرية الصحافة في الجزائر. وجد الباحث في ختام بحثه أن أغلب الصحفيين المستجوبين يتعرضون للتدخل في عملهم من طرف من هم أعلى منهم منصباً، وكذلك لتدخل جهازهم الإعلامي أو وزير الإعلام أو الحزب. أما عن ظروف العمل، فأظهرت نتائج الدراسة أن أكثر من نصف المبحوثين من الصحفيين لديهم مشاكل، وأن أكثر من الربع منهم يرون أن ظروف العمل جد سيئة. واستنتج "قيراط" من ذلك أن الصحافي الجزائري كان يعمل حينها في جو مليء بالعوائق والصعوبات والمشاكل والضغوطات. أما عن رأيهم في قانون الإعلام، فقد عبر أكثر من ثلثي الصحفيين المستجوبين عن خيبة أملهم، وأكدوا أن القانون يحدد حقوقهم ويبين واجباتهم ولكنه لا يحميهم. ويوضح "قيراط" أن نتائج هذه الدراسة قد كشفت بوضوح عن مختلف العوائق والصعوبات التي عرفها الصحافي الجزائري أثناء الممارسة اليومية لمهنته. وأن هذه العوائق والضغوطات ليست سوى طرق للرقابة رأت السلطة فائدة استخدامها وتطبيقها لتحقيق أهدافها. (محمد، 2003)

3- دراسة الباحث رفيق بوزانة بعنوان: "حرية الإعلام في الوطن العربي -دراسة في النصوص والتشريعات-، تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول أوضاع حرية الإعلام في الوطن العربي وما قد يعترض الصحفي من ضغوط في عمله تبعاً لطبيعة النظام السياسي القائم، وبالتالي بقاء الحديث عن هذه الحرية في الدول العربية حديثاً نظرياً بعيداً عن الممارسة الواقعية والعملية. من هنا جاءت فكرة هذه الدراسة بهدف التعرف على واقع الحرية الإعلامية في الوطن العربي من خلال التشريعات والقوانين، ومعرفة معالم حدود هذه الحرية. اعتمد منهج تحليل المضمون " القائم على وحدة الموضوع كوحدة رئيسة للتحليل. على عينة من قوانين الإعلام المطبقة في ست دول من بين 22 دولة عربية وهي: الجزائر، الكويت، المملكة العربية السعودية، المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية العربية السورية واليمن. من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث أن: قوانين الإعلام في الوطن العربي متشابهة فيما بينها ولا يختلف بعضها عن بعض إلا في جزئيات قليلة، وقد جاءت هذه القوانين للحد من حرية الإعلام وليس لتنظيم الممارسة في الواقع. (رفيق، 2002)

4- دراسة الباحثة أحلام باي: حول معوقات حرية الصحافة في الجزائر - دراسة ميدانية بمؤسسات صحفية بمدينة قسنطينة: تنطلق هذه الدراسة من فكرة رئيسة مفادها أن النظام الاتصالي أو ليس بمعزل عن باقي الأنظمة الأخرى في المجتمع، بافتراض أن باقي الأنظمة الاجتماعية في الجزائر تنتج في علاقتها بالنظام الصحفي جملة من المشاكل والضغوط التي تؤثر على استقلاليتها. سعت هذه الدراسة إلى معرفة المعوقات التي تعترض حرية الصحفي في الجزائر أثناء ممارسته لمهنته، من خلال استقصاء آراء الصحفيين العاملين في المؤسسات الصحفية بمدينة قسنطينة. اعتمدت في إجراء هذه الدراسة الوصفية على منهج المسح، ونظراً لمحدودية عدد مفردات مجتمع الدراسة فقد

فضلت أن يكون هذا المسح "شاملا". وبعد الاختبار الميداني لفروض الدراسة، تم التوصل إلى جملة من النتائج منها: أن الصحفي في الجزائر يتعرض أثناء ممارسته لمهنته لمعوقات سياسية- قانونية تحد من حريته، أهمها؛ ضغوط السلطة الحاكمة على الصحافة والمتمثلة في عدم تقبلها للنقد وتضييقها الخناق على حرية الصحافة من خلال عدة وسائل أهمها التعسف في محاكمة وسجن الصحفيين، ويضاف إلى ذلك سلبية قانون الإعلام اتجاه حرية الصحافة. وأن الصحفي في الجزائر يتعرض أيضا لمعوقات اقتصادية وهي؛ الضغط الناتج عن التمويل العمومي والخاص، الضغط الناجم عن الإشهار العمومي وكذلك الخاص، إضافة إلى ضغط الدولة على الصحف عن طريق الديون واحتكار المطابع. كما يتعرض الصحفي الجزائري لمعوقات مهنية تتمثل في صعوبة الوصول إلى مصادر المعلومات ورقابة رئيس التحرير. (أحلام، 2007)

وبعد هذا العرض للدراسات السابقة، يرى الباحث أن دراسته تمتاز عن هذه الدراسات، بما يأتي:

- أن الدراسات السابقة لم يكن لها صلة مباشرة بموضوع الدراسة، وهو الأداء الصحفي الرياضي، بل تناولت جزئية من الجزئيات المتعددة والمترتبة بالممارسة الإعلامية وفي إطار الإعلام العام، في حين جاءت هذه الدراسة مباشرة وأكثر تخصصا، لكونها تتناول مستوى الأداء الصحفي في المجال الرياضي.
- وبخلاف الدراسات السابقة، جاءت هذه الدراسة لتكشف عن مدى أهمية الصحافة الرياضية والتأكيد على هذه الأهمية التي باتت تحتلها وأنها على نفس المسافة مع الأنواع الصحفية الأخرى المتعددة من القوانين الإعلامية والتشريعات المتصلة بها.
- إن دراستنا تسعى إلى أن تعطي صورة لصناع القرار لمراجعة مواقفهم والإجراءات التي تتخذها الحكومة لتوفير المناخ الإيجابي الذي يجعل من الإعلاميين الشريك الحقيقي في عمليات التشريع المتنوعة في ظل الانفتاح الإعلامي والتحول التي تشهدها الجزائر في هذا المجال لأنها أقرب ما تعطي الصورة الحقيقية بناء على الممارسة الميدانية لهم.
- وأخيراً، ولما كانت هذه الدراسة تتناول موضوع الأداء الصحفي الرياضي في ظل قانون الإعلام الجديد 05/12 فهي فاتحة عهد جديد في ميدان الدراسة العلمي في مجال الممارسة الصحفية الرياضية، وذلك بالدراسة عن مسببات النهوض بمستوى الأداء وتطويره ليصل إلى مستوى التطلعات المنوط بالصحافة الرياضية.

6- المنهج المستخدم:

نظرا لطبيعة موضوعنا ومن أجل تشخيص الظاهرة وكشف جوانبها، وتحديد العلاقة بين عناصرها (الأداء الصحفي الرياضي في ظل قانون الإعلام 05/12 بالصحف الرياضية الجزائرية)، تبين أنه من المناسب استخدام المنهج المسحي لتماشيه مع أهداف الدراسة، انطلاقا من أننا نريد معرفة مستوى الأداء الصحفي الرياضي وقانون الإعلام، بحيث يساعدنا في السعي إلى جمع بيانات من أفراد المجتمع ووصف ما هو كائن وتفسيره، إذ أنه يهتم بتحديد الظروف والعلاقات التي توحد بين الوقائع، وتحديد المعتقدات والعلاقات بين الاتجاهات.

7- مجتمع الدراسة:

المجتمع هو المجموعة الكلية من العناصر المراد دراستها (لزهر، 2021، صفحة 671)، تم تحديد مجتمع الدراسة بصحفي الجرائد الرياضية الجزائرية، وبالضبط صحفيي جرائد كل من: الهذاف، الشباك الرياضي وكذا الخبر الرياضي، وقد تم اختياره لكونه رائدة في مجال الإعلام الرياضي والتي أغلبها يمتلك في رصيده جمهوراً عريضاً لا يستهان به تبعاً لكمية السحب اليومي والمرتجعات القليلة. انطلاقاً من ذلك الاعتماد في الدراسة الحالية على أسلوب الحصر الشامل للصحفيين الرياضيين بالصحف الرياضية (الخبر الرياضي، الهذاف، الشباك الرياضي) الذين بلغ عددهم أثناء تطبيق أداة الدراسة 210 صحفياً رياضياً بحسب تصريح رؤساء تحرير هاته الجرائد في مقابلات معهم، بواقع 70 لجريدة الخبر الرياضي (حميتشي، 2018)، 90 لجريدة الهذاف الدولي (بوحنكة، 2018/12/01)، و50 لجريدة الشباك، تم استرجاع 112 استمارة فقط واستبعدت 15 استمارة لعدم إجابة المبحوثين عليها ووجود تضارب في إجابات آخرين. ويرجع سبب اختيار الصحفيين العاملين بالصحف الرياضية الثلاث إلى كونها استطاعت أن تنجح في جذب القارئ الرياضي رغم حداثة البعض منها، وكذا يومية صدور هذه الجرائد الرياضية، مما يجعلها أكثر استقطاباً للصحفيين الرياضيين. وأنها لم تنل هذه الجرائد الرياضية الحجم الكافي من الدراسة برغم قدم البعض منها في الصدور.

8- أدوات الدراسة:

تتطلب إجراءات الحصول على المعلومات والبيانات مجموعة من الأدوات، قد يستعين الباحث بها كلها أو البعض منها، وقد تم الاعتماد في دراستنا هذه على الاستبيان كأداة بحث أساسية.

مراحل تصميم أداة الاستبيان: تصميم أداة الدراسة الميدانية مر بعدة مراحل:

أ- تحديد البيانات: حيث تم تحديد نوعية وكمية البيانات المطلوب جمعها من الميدان بعد تحديد المشكلة البحثية والتساؤلات التي تسعى الدراسة للإجابة عليها وتدون هذه البيانات حول الأداء الصحفي الرياضي في ظل القانون العضوي للإعلام 05/12.

ب- إعداد استمارة الاستبيان في صورتها الأولية: بحيث قام الباحث باستعراض استمارات البحوث المماثلة، خاصة فيما يتعلق منها بالأداء والعمل الصحفي في ظل مختلف التشريعات والقوانين المنظمة للمهنة الصحفية، ومر إعداد الاستمارة في صورتها الأولية بعدة مراحل من بينها إعداد رؤوس موضوعات استرشاداً بأهداف الدراسة، تلاها صياغة مجموعة من الأسئلة وتصنيفها بحسب رؤوس الموضوعات. ثم عرض صورة الاستبيان الأولية على مجموعة من المحكمين من الأساتذة المختصين في الإعلام والاتصال وكذا التربية البدنية، بحيث أبدوا عليها عدداً من الملاحظات المتعلقة بترتيب البعض منها وإضافة أخرى، وإدخال تعديلات على البعض الآخر.

ت- التحقق من كفاءة استمارة الاستبيان: بحيث قام الباحث بإجراء اختبار قبلي على عينة عشوائية من المبحوثين بالصحف الرياضية قوامها 07 صحفيين رياضيين، وذلك للتعرف على مدى وضوح عبارات الأسئلة وسهولة استيعاب المبحوثين لها وعلاقتها المباشرة بموضوع الدراسة، بحيث لوحظ بصفة عامة عدم تجاوب أفراد عينة الاختبار القبلي مع الأسئلة المفتوحة، وبالتالي فقد تم تحويلها إلى أسئلة مغلقة، كما تم إضافة إجابة أحياناً إلى الاحتمالات لإتاحة الفرصة للمبحوثين للتعبير عن آرائهم بحرية وموضوعية كبيرين، وبناء على نتائج هذا الاختبار القبلي تم إجراء تعديلات جوهرية في بعض الأسئلة.

ث- إعداد الاستمارة في صورتها النهائية: قام الباحث بإعداد استمارة الاستبيان في صورتها النهائية مستعينا بملاحظات السادة الأساتذة ومسترشدا بنتائج الدراسة الاستطلاعية على العينة التجريبية، لتخرج بالصورة النهائية وفق الآتي:

- تم تقسيم استمارة الاستبيان إلى:

1- البيانات الشخصية لمجتمع الدراسة التي تضمنت: الجنس، سنوات الخبرة في الميدان، التخصص الدراسي والمستوى التعليمي.

2- بيانات الدراسة، وقد تم تقسيمه إلى خمس محاور كبرى:

المحور الأول: الصحفي الرياضي وعلاقته بالعمل في الحقل الإعلامي، من السؤال رقم (01) إلى غاية التساؤل رقم (07).

المحور الثاني: طبيعة وحدود الحرية الإعلامية في مجال الصحافة الرياضية، من السؤال رقم (08) إلى غاية السؤال رقم (20).

المحور الثالث: الصحفي الرياضي وعلاقته مع مصادر الأخبار، من السؤال رقم (21) إلى غاية السؤال رقم (28).

المحور الرابع: الضمانات الاقتصادية والاجتماعية في مجال العمل الصحفي الرياضي من السؤال (29) إلى غاية السؤال (33).

المحور الخامس: أخلاقيات العمل الصحفي الرياضي في المجال الرياضي من السؤال (34) إلى غاية السؤال (38).

9- أسلوب التحليل والمعالجة الإحصائية:

بعد مرحلة التطبيق تم تفريغ الاستبيانات الصالحة لغايات الدراسة، المستوفية لشروط الإجابة في الحاسب الآلي، بغرض تحليلها ومعالجتها عن طريق البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية SPSS، الذي هو برنامج يستخدم لمعالجة البيانات الإحصائية المختلفة منها الاستبيانات، وحروفه هي اختصار للمصطلحات الانجليزية statistical package for social sciences، التي تعني الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية، حيث يستخدم في مجال البحوث العلمية والإدارية والاجتماعية (زيد، 2007، صفحة 367)، وذاك اعتمادا على حساب القوانين التالية:

✓ قانون النسبة المئوية: استخدمنا في بحثنا قانون النسب المئوية لتحليل النتائج في جميع الأسئلة بعد حساب تكرارات كل منها.

النسب المئوية = عدد التكرارات x 100 / العدد الكلي للعينة

✓ قانون كا² (كاف تربيع) : حيث يسمح لنا هذا القانون بمعرفة مدى وجود فروق معنوية في إجابات الباحثين على أسئلة

الاستبيان :

كا² = مجموع (ت م - ت ن)² / ت ن

بحيث - ت م : التكرارات المشاهدة. ت ن : التكرارات النظرية المتوقعة. درجة الخطأ المعياري $\alpha=0.05$ ، درجة الحرية: ن -

1، حيث ن تمثل عدد الفئات أو الأعمدة.

10- مقابلة النتائج بالفرضيات:

10-1 الفرضية الأولى: يعمل قانون الإعلام الجديد على ضبط النشاط الإعلامي بطريقة تسمح ببلوغ مستوى التوازن بين

الواجبات والحقوق لمختلف المتعاملين في النشاط الصحفي، بحيث دلت النتائج المرتبطة بها إلى ما يلي:

1- اتجه غالبية أفراد المجتمع من الصحفيين الرياضيين محل الدراسة إلى القول بان التزامهم بالتشريعات الإعلامية لا يحد من حريتهم في إطار المهنة بواقع 72.16 بالمائة من إجمالي مفردات المجتمع لدى أهمية تنظيم المهنة الصحفية بمجموعة من القوانين والتشريعات التي تحدد الأطر العامة التي ينبغي على الصحفي الرياضي عدم تجاوزها، والتي من شأنها أن تبرز ما له وما عليه. وهو ما يبينها النتائج المرتبطة بها في الجدول رقم (15)، المتعلق بإجابات مجتمع الدراسة حول ما إذا كان الصحفي محل الدراسة لما يلتزم بالتشريع الإعلام يحد بشكل أو بآخر من حريته المهنية.

2- دلت النتائج المدرجة في الجدول (22)، المتعلق بإجابات مجتمع الدراسة حول العوامل والأسباب التي تؤدي إلى خلق الرقابة الذاتية لدى الصحفي الرياضي محل الدراسة وفق متغير الخبرة المهنية إلى ترتيب **قانون الإعلام** رابعا بنسبة تقدر ب 12.37 بالمائة من إجمالي اجابات المجتمع المدروس، بعد كل من **مسؤولوا الجريدة الرياضية** (41.23 بالمائة من إجمالي افراد المجتمع)، **السياسة التحريرية** (27.74 بالمائة)، **الضغوط الخارجية** (19.58 بالمائة)

3- أظهرت النتائج المسجلة في الجدول 21، المتعلق بإجابات مجتمع الدراسة حول معالم تأثير الرقابة على الصحفي الرياضي بحسب وجهة نظر الصحفيين محل الدراسة **عدم نشر موضوعات معينة** أولا بنسبة تقدر ب 47.42 بالمائة، **الصحفي عن العمل** بنسبة تقدر ب 26.80 بالمائة.

وهي نتائج تؤكد بتحقيق فرضية أن قانون الإعلام الجديد على ضبط النشاط الإعلامي بطريقة تسمح ببلوغ مستوى التوازن بين الواجبات والحقوق لمختلف المتعاملين في النشاط الصحفي.

10-2 الفرضية الجزئية الثانية: المصادر تعتبر بصفة القانون مكلفة بتقديم المعلومات المتصلة بدوائرها للصحفي الرياضي، انسجاما مع حق الناس في الوصول إلى المعلومات، وأن هذه المصادر آمنة على تأدية هذه الحقوق وليست معنية على التستر على ما يحدث فيها. دلت النتائج المرتبطة بها إلى ما يلي:

1- احتلت الانترنت كمصدر رئيسي للصحفي الرياضي محل الدراسة في الحصول على المعلومات بنسبة بلغت ما مقدارها 31.95 بالمائة وهو ما بينته إجابات المبحوثين في الجدول (24)، المتعلق بإجابات مجتمع الدراسة حول أهم المصادر التي يعتمد عليها الصحفي الرياضي محل الدراسة في الحصول على المعلومات الصحفية. ثم جاء مصدر النوادي والجمعيات الرياضية (26.80 بالمائة)

2- الوصول إلى مصادر المعلومات في المجال الرياضي ليس من السهولة بما كان، وهو ما عبر عنه أكثر من 84 بالمائة من أفراد المجتمع (دائما: 36.08 بالمائة، وأحيانا 47.42 بالمائة) - انظر الجدول (26)-، وهي نتيجة تؤكد على ما ورد في الجدول رقم (24) وتصدر الانترنت كمصدر أول في الحصول على المعلومات، والتي من بين معالم هذه الصعوبات والتي أكد عليها أفراد مجتمع الدراسة من الصحفيين الرياضيين: **محاولة حجب المعلومات بنسبة 37.03%**، **التهرب من التصريح في المركز الثاني بنسبة 23.45%**، **عدم تلقي دعوات لتغطية النشاطات 18.51%**.

3- الصحفي الرياضي دائما ما يواجه مشكلة مع المصدر أكثر من شيء آخر، حيث يركز على هذه النقطة لأنها مرآة عمله عند القارئ الذي بات هو الآخر يركز على المصدر لمعرفة ما إذا كان الخبر صحيح أم خاطئ، وغالبا ما يواجه أصحاب الخبرة القليلة مشكلة في الوصول إلى المصدر وهم يشكون التعقيم على المعلومة وغلقها ما يؤثر على أدائهم المهني بشكل كبير بنسبة 73.19% -أنظر الجدول رقم (30).

4- الصحفي الرياضي عندما يتلقى مشاكل عند وصوله إلى المعلومة فإن ذلك سيؤثر على أدائه المهني ولن يقوم بالمعالجة اللازمة التي ترضي الجماهير الرياضية، كما نستنتج أن الأغلبية من الذين يواجهون هذه الصعوبات ويقعون في حرج هم أصحاب الخبرة القليلة ربما لأنهم لا يملكون البديل أو على الأقل يعطلهم عن العمل وتأدية مهامهم في أكمل وجه.

5- الملاحظ هنا أيضا أن حتى جميع الفئات من متغير المهنة جاءت إجاباتهم متفاوتة مع التأكيد على العمل بالمصادر، من جهة أخرى الجميع أكد على ترتيب المصادر في المقام الأول وهو ما يعكس مدى اهتمام أفراد المجتمع وتركيزها على نوعية المصدر وقوته، وبالتالي نستنتج أن مجتمع الدراسة تعتمد على المصدر بقوة وتوليه اهتمام كبير قبل كل شيء في معالجتها للقضايا الرياضية.

وهي نتائج تؤكد بان قانون الإعلام 05/12 لم يحدد صيغة واضحة لإلزام مالك المعلومة بتقديمها للصحفي الرياضي وترك الباب مفتوحا لاجتهادات الصحفي في الحصول عليها، وما ينجر عن ذلك من تبعات كتعطيل لأخلاقيات الإعلام نتيجة استعمال الصحفي طرق غير مشروعة في الحصول عليها وكذا عدم الدقة في تناول الأخبار وفتح المجال أمام الإشاعة.

10-3 الفرضية الجزئية الثالثة: يحمي قانون الإعلام الجديد 05/12 الصحفيين الرياضيين من حيث الرواتب والحوافز المادية وكذا عدم وجود الاستقرار الوظيفي مما يجعلهم يقومون بعملهم بأريحية مما ينعكس إيجابا على أدائهم المهني الذي يتطلب جرأة ومصادقية وعدم الخوف على الموارد المعيشية. **دلت النتائج المرتبطة بها إلى ما يلي:**

1- العلاقة المهنية التي تربط الصحفي الرياضي بالجريدة الرياضية محل الدراسة علاقة عمل مؤقت بنسبة بلغت 70.10 بالمائة من إجمالي مفردات مجتمع الدراسة (انظر الجدول رقم (09)).

2- اتفق الصحفيون الرياضيون محل الدراسة بعدم توافق الدخل الذي يتقاضوه في عملهم والجهد المبذول من طرفهم بنسبة 83.50%.

3- أغلبية الصحفيين الرياضيين محل الدراسة أكدوا بأن الأجر غير كاف لسد حاجياتها وذلك بنسبة 84.53% يتبين لنا من خلال النتائج المسجلة في الجدول (34)

4- أبرز المشكلات المترتبة عن عدم كفاية الأجر الذي يتقاضاه الصحفي هو الدراسة عن عمل إضافي بنسبة 82.92%، ويليه الأداء الروتيني للعمل الصحفي هو واحد من هذه الانعكاسات بنسبة 08.53%، وذلك يعود لعدة أسباب أن الصحفي الرياضي لا

يتقاضى أجرا جيدا يكفل له العيش الكريم ويجعله يؤدي وظيفته بصورة حسنة، مما يترتب عن ذلك الدراسة عن طرق أخرى لكسب المزيد من المال، وهو ما ينعكس بدوره على أدائه المهني بالسلب بنسبة 80.41% - الجداول رقم (35-37) -.

5- أكد عدد كبير من أفراد المجتمع المدروس أكدوا على أنهم لا يدرون ما إذا كان قانون الإعلام الجديد 05/12 قد قدم لهم من الضمانات الاقتصادية والاجتماعية التي تهمهم إذا تعرضوا إلى جور أو ظلم من أحد أصحاب الصحف بنسبة 47.42%، في حين أن الذين أكدوا أنهم متأكدون من أن قانون الإعلام 05/12 قدم لهم تلك الضمانات فقد جاءوا في المرتبة الثانية بنسبة 36.08%، ثم في المرتبة الأخيرة ما نسبته 16.49% الذين أكدوا أن هذا القانون لم يأت بهذه الضمانات التي تكفل للصحفي حقوقه كاملة. (الجدول 37). وهي نتائج تؤكد أن قانون الإعلام 05/12 رغم نصه صراحة على حماية الصحفيين الرياضيين من حيث الرواتب والحوافز المادية وكذا عدم وجود الاستقرار الوظيفي، إلا أن المسجل على أرض الواقع يقول بعكس ذلك، مما يجعل الصحفي الرياضي يقوم بعمله وسط توتر وخوف على الموارد المعيشية، مما ينعكس سلبا على أدائه المهني الذي يتطلب جرأة ومصادقية، وهي نتائج أيضا تؤكد افتقار قانون الإعلام آلية واضحة ومحددة تلزم تطبيق بنوده.

10-4 الفرضية الجزئية الرابعة: تساهم ضوابط وأخلاقيات المهنة في قانون الإعلام 05/12 في تحسين وترقية الأداء الصحفي الرياضي. دلت النتائج المرتبطة بها إلى ما يلي:

1- أن عددا معتبرا من أفراد المجتمع المدروس ليسوا على دراية بأخلاقيات الصحافة الرياضية، حيث جاءت نسبة من أكدوا على هذا بـ 57.54% من خلال نتائج الجدول (38)

2- الأغلبية من أفراد المجتمع المدروس ترى أن أخلاقيات العمل الإعلامي ما هي إلا مجموعة واجبات يلتزم بها الصحفي، وذلك بنسبة 75.60%، وفق ما هو وارد في الجدول (39).

3- لقيت الأخلاقيات الواردة في قانون الإعلام 05/12 الاتفاق ما بين أفراد مجتمع الدراسة من الصحفيين الرياضيين وذلك بنسبة 88.29% وهو تبته النتائج المسجلة في الجدول (40).

4- أغلبية الصحفيين الرياضيين سواء من أصحاب تخصص الإعلام والاتصال أو من أصحاب التخصصات الأخرى تؤكد على قدرة رئيس التحرير بفعل مكانته التي يتبوؤها في متابعة التزام الصحافة الرياضية بمسؤولياتها وهو ما بينته النتائج المحصل عليها في الجدول (41) أن الأغلبية من العينة المبحوث ترى في الجهة الأولى المسؤولة على متابعة التزام الصحافة بمسؤوليتها الأخلاقية تتمثل في رئيس التحرير وذلك بنسبة 52.57%، تليه نقابة الصحفيين بنسبة 23.71%، ثم سلطة ضبط الصحافة المكتوبة بـ 17.52%، ثم السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية بـ 05.15%، 01% على التوالي.

5- من خلال استقراءنا للجدول (42)، نلاحظ أن أغلبية أفراد المجتمع المبحوث أكدت على أن الصحفي يتم نقله من قسم إلى آخر في حال مخالفته الضوابط والمعايير الأخلاقية وذلك بنسبة 36.08%، في حين جاء الذين جاوبوا على منع الصحفي من الكتابة في الموضوع الذي هو بصدد معالجته بنسبة 28.86%، أما في المرتبة الثالثة فجاء الفصل من الخدمة بـ 18.55%، ليليه عقوبات أخرى بنسبة 09.27%، وأخيرا المحاكمة وفقا للقانون بـ 07.21%.

11- خاتمة:

يعتبر دراسة موضوع الأداء الصحفي ذو أهمية بالغة لتحصيل مخرجات من شأنها الوصول لمستوى تطلعات شركاء العملية الإعلامية من خلال منتج إعلامي راق. فهو يتطلب جوانب عدة لتحسينه والرفع من مستواه فبالإضافة للمهوبة والتكوين لا بد من هامش حرية أوسع، ظروف اقتصادية-اجتماعية أحسن، شعور بالمسؤولية والتزام بالأخلاق، ولا ينبغي التوقف عند هذا الحد بل يجب السعي في السبل التي تطور وتنظم الأداء وترقى بمستوى الممارسة إلى الأحسن.

يعمل قانون الإعلام 05/12 كغيره من مختلف قوانين الإعلام النازمة للمهنة ومنه الأداء على ضبط النشاط الإعلامي بطريقة تسمح بلوغ مستوى التوازن بين الواجبات والحقوق لمختلف المتعاملين في النشاط الصحفي فالأصل أن التزامهم بالتشريعات الإعلامية لا يحد من حريتهم في إطار المهنة بل أن هذا التنظيم هو الذي يحدد الأطر العامة التي ينبغي على الصحفي عدم تجاوزها، والتي من شأنها أن تبرز ما له وما عليه، غير أن الاختلاف والنقاش يكون في تفصيل هاته القوانين ومدى قابليته التجسيد على أرض الواقع منها علاقة الصحفي بمصادر الأخبار ومعايير وضوابط أخلاقيات العمل الإعلامي وكذا من حيث الاستقرار الوظيفي.

إن مصادر الأخبار والمعلومات تعتبر بصفة القانون العضوي 05/12 المتعلق بالإعلام مكلفة بتقديم المعلومات المتصلة بدوائرها للصحفي، انسجاما مع حق الناس في الوصول إلى المعلومات، وأن هذه المصادر آمنة على تأدية هذه الحقوق وليست معنية بالتستر على ما يحدث فيها، غير أن تفعيل آلية هذا الحق والمكفول قانونا مغيبة وفي أحيان كثيرة تتعارض بما يعرف بالسفر المهني وهي حجة للتعتيم ومنه عدم حصول الصحفيين على المعلومات في الوقت المناسب وترك الباب مفتوحا للاجتهاد في الحصول عليها، وما ينجر عن ذلك من تبعات كتعطيل لأخلاقيات الإعلام -التي تحتاج هي الأخرى لآليات لتفعيلها- نتيجة استعماله طرق غير مشروعة وكذا عدم الدقة في تناول الأخبار وفتح المجال أمام الإشاعة واعتماد الانترنت كمصدر رئيسي لأخباره.

رغم نص قانون الإعلام 05/12 صراحة على حماية الصحفيين الرياضيين من حيث الرواتب والحوافز المادية وكذا عدم وجود الاستقرار الوظيفي، إلا أن المسجل على أرض الواقع يقول بعكس ذلك، مما يجعل الصحفي الرياضي يقوم بعمله وسط توتر وخوف على الموارد المعيشية، مما ينعكس سلبا على أدائه المهني الذي يتطلب جرأة ومصداقية وعدم الخوف على الموارد المعيشية، وهو تأكيد لافتقاره آلية واضحة ومحددة تلزم تطبيق بنوده.

وعليه وجب تفعيل الحق في الوصول إلى المعلومات المكفول قانونا وخلق آلية تضمن تدفق الأخبار من مصادرها دون قيود. مع ضرورة التزام الصحفيين الرياضيين بمواثيق الشرف الصحفي وأخلاقيات العمل الإعلامي، والإسراع في إنشاء المجلس الأعلى لأداب وأخلاقيات مهنة الصحافة من أجل السهر على مدى الامتثال للقواعد الأخلاقية، ينتخب أعضاؤها من طرف محترفي الصحافة، وتفعيل سلطة ضبط الصحافة المكتوبة المنتظر منها أن تلعب دورا بارزا وفعالا في مراقبة وتحسين مستوى الأداء. مع إعادة النظر في الأجور التي يتقاضاها الصحفيين الرياضيين، والعمل على تعويضها بشبكة أجور مدروسة من شأنها تحسين أمورهم الحياتية التي تنعكس بالإيجاب على مستوى أدائهم. إضافة إلى إجراء المزيد من الدراسات حول مردود ما يقدم من أداء إعلامي بصفة مستمرة لتقييمه وتقويمه ورصد تأثيراته الإيجابية والسلبية، وتفعيل الإيجابي منها والحد مما هو سلبي وبخاصة في ظل التطور الرهيب على مستوى التقنية ومنه المحتوى في حد ذاته الذي يحتاج تكيفا قانونيا وتكوينيا صحفيا يتواءم ومقتضيات العصر الرقمي.

12- قائمة المراجع:

أث ملويا لحسين بن الشيخ. (2012). رسالة في جنح الصحافة -دراسة فقهية قانونية وقضائية مقارنة-. الجزائر: دار هومة.

- أحمد بن محمد الجمعية. (2010). الممارسة المهنية الصحفية والعوامل المؤثرة فيها. اطروحة دكتوراه غير منشورة. المملكة العربية السعودية.
- أحمد زكريا أحمد. (د.ت). الممارسة الصحفية والأداء الصحفي. مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع.
- العلوين لبنى عبدالله. (2009). تكنولوجيا الاتصال وعلاقتها بأداء المؤسسة الاعلامية، مؤسسة الاذاعة والتلفزيون الأردنية أمودجا. رسالة ماجستير. عمان، كلية الآداب، الاردن.
- باي أحلام. (2007). معوقات حرية الصحافة في الجزائر - دراسة ميدانية بمؤسسات صحفية بمدينة قسنطينة - رسالة ماجستير. قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر.
- بوزانة رفيق. (2002). حرية الإعلام في الوطن العربي - دراسة في النصوص والتشريعات، رسالة ماجستير. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة عنابة، الجزائر.
- خلفاوي لهر (2021). دور العولمة والاعلام الرياضي في الحد من ظاهرة العنف في الملاعب. مجلة المنظومة الرياضية.
- رحيمة الطيب عيساني. (2008). مدخل للاعلام والاتصال. الاردن: عالم الكتب الحديث.
- رضوان بوجمعة. (د.ت). الصحفي والمراسل الصحفي في الجزائر. الجزائر: دار طاكسيكوم.
- زلطة عبد الله. (2008). القائم بالاتصال في الصحافة - دراسة نظرية وميدانية. مصر: الدار العالمية للنشر والتوزيع.
- عبد الحليم موسى يعقوب. (2003). حرية التعبير الصحفي في ظل الأنظمة السياسية العربية، دراسة تحليلية مقارنة للصحف والقوانين السودانية والأردنية (1999/1989). عمان، الأردن: دار مجدلاوي.
- عبد الرشيد مأمون. (1998). الوجيز في العلوم القانونية. القاهرة: دار النهضة العربية.
- عبد الفتاح عبد الباقي. (1965). نظرية القانون، دار الكتاب العربي، القاهرة. القاهرة: دار الكتاب العربي.
- عبد المنعم عبد الباقي أبو زيد. (2007). مهارات البحث التربوي. الاردن: دار الفكر.
- قيراط محمد. (2003). حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر. مجلة جامعة دمشق، 19 (3)، 105-150.
- كاتني هاديا خزنة، و العزام عبد المجيد. (2010). اتجاهات الأردنيين نحو الأداء الإعلامي دراسة استطلاعية. مجلة جامعة دمشق، 589-645.
- كوليفرا ساندرا. (1993). دراسة تحليلية مقارنة لقوانين الصحافة في الديمقراطيات الأوروبية، ترجمة سهام عبد السلام، القاهرة.
- مقابلة مع رضوان بوحنيكة رئيس تحرير جريدة الهذاف بتاريخ: 2018/12/01
- مقابلة مع رئيس تحرير جريدة الشباك الرياضي التابعة فيما بعد لمجمع النهار بتاريخ: 2017/10/09
- مقابلة بالهاتف مع رئيس تحرير جريدة الخبر الرياضي عدلانحميدشي بتاريخ: 2018/02/17
- محمد عبد الحميد. (2005). نظريات الإعلام واتجاهات التأثير. القاهرة: عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة.
- محمد كمال القاضي. (2005). التشريعات الاعلامية. مصر: المركز الإعلامي للشرق الأوسط، .
- مرعي زايد عبد الجابر مذكور. (2005). المدخل إلى الصحافة، . أثناجغرافيك هوس.
- نور الدين تواتي. (2009). الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر. الجزائر: دار الخلدونية.
- وهبي سحر محمد. (1996). ملامح الممارسة الإعلامية للقائم بالاتصال في الصحافة المصرية، دراسة ميدانية على عينة من القيادات الصحفية في بحوث الاتصال، رسالة ماجستير. القاهرة.

العنوان: الأداء الصحفي الرياضي بالجرائد الرياضية الجزائرية في ظل القانون 05/12 المتعلق بالإعلام

المؤلف: طيبي عمار

Rights Voakes .(2000) . Law and Ethics in the news room .*Journal of Mass Media Ethics* ،
Vol 15.42-29 ،